

# 951 من 461 | شرح كتاب المنتقى | كتاب العتق | باب ما جاء في أم الولد | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب المنتقى في الأحكام الشرعية من كلامه لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله. الدرس مئة وتسعة وخمسون -

00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى باب ما جاء في ام الولد -

00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ام الولد مراد بها المملوكة التي تسرى بها مالكها سيدها فولدت منه -

00:00:37

ولدت منه مولودا فهذه تعتق عليه وتسمى ام الولد فرقا بينها وبين الزوجة. نعم عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وطأ امته فولدت له -

00:01:03

من وطأ امته فولدت له فهي معتقدة عن دبر منه. رواه احمد وابن ماجه اي نعم هذا من احكامها اذا وطئها سيدها تسرى بها لانها ملك يمين فله ان استمتع بها ويتسرع بها -

00:01:25

بموجب ملك اليمين وهو اقوى من عقد النكاح ملك اليمين اقوى من عقد النكاح في اباحة تسرى بمملوكته فاذا انجبت منه مولودا فانها تسمى ام الولد يسمى ام الولد يستمر -

00:01:46

مملوكة الى ان يتوفى سيدها الذي انجبت منه الولد فاذا توفي عتقه اذا توفى اعتقدت عن دبر يعني عن دبر الحياة ودبر الشيء مؤخره نعم وفي لفظ ايها امرأة ولدت من سيدها فهي معتقدة عن دبر او قال من بعده رواه احمد. فهي -

00:02:14

فهي معتقدة عن دبر او قال من بعده رواه احمد نعم فهي معتقدة عن دبر يعني بعد وفاته تكون عتيبة او قال الراوي نعم او قال من بعده او قال الراوي فهي معتقدة من بعده -

00:02:48

والمعنى واحد من دبره او معتقدة من بعده. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقدها ولدها. رواه ابن ماجه والدارقطني -

00:03:11

نعم الرسول صلى الله عليه وسلم وهب له المقوقس ملك مصر وهب له جارية اهدى له هدايا ومنها جارية فصارت مملوكة للنبي صلى الله عليه وسلم تسرى بها النبي صلى الله عليه وسلم -

00:03:36

فولدت له ابراهيم ابن الرسول صلى الله عليه وسلم سماه ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام لكنه مات صغيرا مات صغيرا فصارت امه عتيبة للرسول صلى الله عليه وسلم -

00:03:58

عتيبة بعد وفاته. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقدها ولدها. رواه ابن ماجه والدارقطني. اعتقدها ولدها -

00:04:24

يعني عثقت بسبب ولدها من الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى في العزل -

00:04:42

فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانكم لتفعلون ذلكم لا عليكم الا تفعلوا ذلكم. فانها ليست نسمة كتب الله عز وجل ان تخرج الا وهي خارجة رواه احمد والبخاري نعم كان الصحابة - [00:05:03](#)

ان يتسرون بمملوکاتهم ولكنهم كانوا يعزلون بمعنى انه اذا وصل الى نزال المني فانه ينزله من خارج من خارج رحم المملوکة خشية ان تحمل منه هذا هو العزل ان يطأ - [00:05:25](#)

سریته او امرأته فاذا احس انه سينزل اخرجه فانزل خارجا من الرحيم لاجل الا تحمل النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذا لا يغريك شيئا اذا اراد الله ان تحمل حملت - [00:05:52](#)

نعم اعد الحديث وعن ابی سعید رضي الله عنه قال جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان نحب الاثمان يعني البيع ان نبيعها. نعم. فكيف ترى في العزل - [00:06:17](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانكم لتفعلون ذلكم لا عليكم الا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله عز وجل ان تخرج الا وهي خارجة. رواه احمد والبخاري يعني معناه ان العزل لا يغريه لا يغري شيئا اذا اراد الله ان يخلق - [00:06:35](#)

من هذا الجماع مولودا خلقه فلا مفر لكم مما تحذرون منه نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع امهات الاولاد. وقال - [00:07:00](#)

لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن يستمتع بها السيد ما دام حيا فاذا ماتا فهي حرة. رواه الدارقطني. هذا حكم امهات الاولاد انها اذا ولدت من سيدتها فانها تبقى على ملكيتها - [00:07:22](#)

تبقي على ملكيتها مملوکة فاذا مات عتقت اذا مات عتقت عن اه دبر يعني عن اه دبر الحياة يعني بعد موته نعم لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن. اي نعم تبقى على ملك سيدتها لكن - [00:07:47](#)

لا تبع لا يجوز لسیدها ان يبيعها ولا ان يهبهما ولا ان يتصرف فيها تصرف المملوکة فاذا مات عشقت نعم يستمتع بها السيد ما دام حيا فاذا مات فهي حرة. رواه الدارقطني - [00:08:15](#)

ورواه مالك في الموطأ والدارقطني من طريق اخر عن ابن عمر عن عمر من قوله وهو اصح انه من قول عمر هذا الكلام من قول عمر فهو موقوف هذا من قسم الحديث - [00:08:37](#)

الموقوف على الصحابي وهو عمر رضي الله عنه وليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وعنابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه سمعه يقول كنا نبيع سرارينا - [00:08:54](#)

وعن ابی الزبیر عن جابر رضي الله عنه انه سمعه يقول كنا نبيع سرارينا امة ابی الزبیر او الزبیر عندك مشكل؟ عندي بالضم مشكل ها؟ عندي مضمومة نعم طيب نعم - [00:09:13](#)

لان فيه اه ابن الزبیر نعم وعن ابی الزبیر عن جابر رضي الله عنه انه سمعه يقول كنا نبيع سرارينا امهات اولادنا النبي صلى الله عليه وسلم فيما فينا حي لا نرى بذلك بأس رواه احمد وابن ماجة - [00:09:31](#)

وعن عطاءه هذا يدل على ان ان سيدتها الذي تسرى بها ووطئها وولدت منه ان يبيعها لانها على ملكه ولكن المعروف والمشهور العكس انه لا يبيعه نعم وعن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر - [00:09:54](#)

فما كان عمر نهانا فانتهينا رواه ابو داود قال بعض العلماء انما وجہ داء انما وجہ هذا ان يكون ذلك مباحثا ثم نهي عنه ولم يظهر النهي لمن باعها ولا علم ابو بكر بمن باع في زمانه. لقصر مدته واشتغاله باهم امور الدين - [00:10:24](#)

ثم ظهر ذلك زمن عمر فاظهر النهي والمنع نعم ام الولد تبقى على ملك سیدي ما دام حيا ولكن المعروف والمشهور انه لا يبيعها انه لا يبيعها فاذا مات عتقه - [00:10:54](#)

وهذا الحديث يدل على ان له ان يبيعها لانها ملك يمينه فله ان يبيعها وكان خلافة ابی بکر لم يقل في ذلك شيئا لانه كان مشغولا لامر الخلافة وقتل المرتدين ما استقر الامر في عهده رضي الله عنه - [00:11:17](#)

مشغولا بالقتال المرتدين وتوطيد دولة المسلمين في عهد أبي بكر فلما كان لخلافة عمر رضي الله عنه وكان يحفظ هذا الحكم اظهره اظهره في خلافته ان ام الولد لا تباع - 00:11:43

نعم وهذا مثل حديث جابر ايضا في المتعة قال كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر حتى نهانا عنه عمر في شأن عمرو ابن حرث. رواه مسلم - 00:12:10

وانما وجهه ما سبق لامتناع النسخ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. امتناع النسخ اي نعم يعني ان هذا الحكم متقارب ان امهات الاولاد لا تباع لكن تبقى على ملك سيدها ملكا مرعا حتى يتوفى - 00:12:32

فتتحقق بعد وفاته وكان ابو بكر رضي الله عنه لم يظهر هذا لانه مشغول لتوطيد الدولة الاسلامية وقتل المرتدين وايضا كانت خلافته سنتين واشهر قصيرة ما فلما جاء عمر بين هذا الحكم - 00:12:59

وهو ان امهات الاولاد لا يباعن فاذا ماتا عتقت نعم وعن الخطاب ابن صالح عن امهه قالت حدثني سالمة بنت معقل قالت كنت كنت للحباب ابن عمر ولني منه غلام - 00:13:26

فقالت له امرأته الان تباعينا في دينه فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال من صاحب تركة الحباب ابن عمر فقالوا اخوه ابو اليسر كعب بن عمر - 00:13:50

فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباعوها واعتقوها اذا سمعتم برقيق قد جاءني فأتوني اعوظمكم ففعلوا فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم ام الولد مملوكة لولا ذلك لم يعوضكم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:09

لولا ذلك لم يعوضكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم هي حرمة قد اعتقها رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي كان الاختلاف. رواه احمد في مسنده. وقال الخطابي وليس اسناده بذلك - 00:14:38

اي نعم المهم ان ام الولد تبقى في خدمة سيدها ابى الولد وتعتبر مملوكة الى ان يموت فتتحقق اذا مات تعتقه عن دبر يعني بعد موته هذا هو المعروف والمشهور - 00:14:59

نعم كتاب النكاح كتاب النكاح مرفق هام من مراقب الاسلام به بالنكاح الشرعي تعرف الفروج عن الزنا وعن آلام والنكاح من سنن المرسلين والانبياء عليهم الصلاة والسلام - 00:15:23

والنكاح يحصل به كفالة المرأة وقيام زوجها عليها. الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعظامهم على بعزم وبما انفقوا من اموالهم والنكاح تحصل به الذرية تحصل به الذرية التي فيها بقاء - 00:15:58

النسل وبقاء العالم ففيه مصالح فيه غض البصر فيه مصالح عظيمة ولذلك شرعه الله سبحانه وتعالى واول ذلك على عهد ادم عليه السلام خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها - 00:16:25

فحواء خلقت من ضلع ادم خلقت من ضلع ادم وتزوجها عليه الصلاة والسلام وهي مخلوقة منه خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء هذه من المصالح - 00:16:50

النكاح اصول الذرية بقاء النسل تكفير عدد المسلمين الى غير ذلك من كفالة الرجل لامرأته الى غير ذلك من المصالح العظيم والنكاح في اللغة الاختلاط يقال تناكحت الاشجار اذا اخطلت اغصانها - 00:17:16

فمعناه الاختلاط وهذا المعنى موجود بالنكاح الذي هو العقد بين الزوجين لانه يحصل به اختلاط بين الرجل والمرأة وفيه مصالح عظيمة وهو من نعم الله على المسلمين يعفهم عن الزنا - 00:17:40

يكفل الرجل المرأة ويقوم عليها فيصونها تحصل به الذرية الصالحة الى غير ذلك من المصالح العظيمة فهو مرفق هام من مراقب المجتمع نعم. وكتاب النكاح باب الحث عليه وكرامة تركه للقادر عليه - 00:18:06

الحث على النكاح النكاح مرحب فيه ويحث عليه لما فيه من المصالح العظيمة قال صلى الله عليه وسلم يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم - 00:18:33

فانه له وجاء حث صلى الله عليه وسلم الشباب خاصة لان الشهوة فيهم اقوى فحثهم على الزواج وقال انه اغض للبصر واحصن للفرج  
اغض للبصر واحصن للفرج نعم من باب الحث عليه وكرامة تركه للقادر عليه - [00:18:56](#)

يكره التبتل وعدم النكاح بحجة انه يتفرغ للعبادة هو نفس النكاح عبادة لصلحت نيته فهو عبادة فلا يتبتل للعبادة ويترك النكاح نعم  
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:22](#)

يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. الباءة يعني النفقة والمؤونة نعم فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع  
فعليه بالصوم فانه له وجاء. رواه الجماعة. وجاء يعني خصاء كانه يشبه الخصال - [00:19:48](#)

كما ان يقطع الشهوة فكذلك الزوج يقطع الشهوة والتطلع الى النساء ويقصر شهوة الرجل على امرأته نعم ومن لم يستطع  
فعليه بالصوم فانه له وجاء. رواه الجماعة وانسى ان الصوم - [00:20:12](#)

يضعف قوة الرجل فلا يكون عنده شهوة يعني يطفئ الشهوة. نعم وعن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال رد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا - [00:20:36](#)

عثمان ابن مظعون رضي الله عنه من اوائل المسلمين ومن المهاجرين عثمان ابن مظعون رضي الله تعالى عنهم اراد ان يتبتل  
اي ان لا يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم رده عن ذلك - [00:20:59](#)

رده عن ذلك وامره بالتزوج فصار قدوة للمسلمين نعم قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جانب مظعون اخ لعثمان ابن عفان  
من الام اخ له من الام - [00:21:23](#)

نعم وعن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو اذن لاختصينا  
لو اذن له بالتببتل لاختصينا لاجل ازالة الشهوة - [00:21:42](#)

لان الخصيلة يبقى له شهوة نعم وعن انس رضي الله عنه ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم لا اتزوج وقال  
بعضهم اصلي ولا انام وقال بعضهم اصوم ولا افطر - [00:22:03](#)

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام قالوا كذا وكذا لكتني اصوم وافطر واصلي وانام واتي النساء فمن رغب عن  
سنتي فليس مني متفق عليهما جاء ثلاثة رجال - [00:22:23](#)

الى نساء النبي صلى الله عليه وسلم يسألونهن عن عبادة الرسول صلى الله عليه وسلم وكيف كان يتبعه ليقتدوا به ليقتدوا به  
فأخبرناهم بذلك اخبرناهم طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:22:43](#)

لكنهم قالوا اين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال احدهم اما انا فاصلي ولا انام  
قال الاخر اما انا فاصوم ولا افطر - [00:23:07](#)

قال الثالث اما انا فلا اتزوج النساء فلما جاء الرسول صلى الله عليه وسلم واخبر بذلك قال انتم الذين قلتم كذا وكذا ينكر عليهم اما  
والله اني لا اصلي وانام - [00:23:29](#)

وصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني نعم وعن سعي هذا على الترغيب في في الزواج نعم وعن سعيد ابن  
جبير قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما هل تزوجت - [00:23:49](#)

قلت لا قال تزوج فان خير هذه الامة اكثراها نساء. رواه احمد والبخاري. عن سعيد وعن سعيد بن جبير. سعيد بن جبير نعم فقال لي  
ابن عباس رضي الله عنهما هل تزوجت - [00:24:12](#)

قلت لا قال تزوج فان خير هذه الامة اكثراها نساء. رواه احمد والبخاري قال تزوج قال لسعيد تزوج فان خير هذه الامة اكثراها  
نساء خير هذه الامة اكثراها نساء يعني زوجات - [00:24:31](#)

نعم وعن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل وقرأ قتادة ولقد ارسلنا رسلا من  
قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية. رواه الترمذى وابن ماجة - [00:24:55](#)

نعم وعن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه ان النبي من التابعين قتادة ابن دعامة من التابعين من تلاميذ ابن عباس. نعم. عن

القتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن الحسن البصري يعني. نعم. عن سمرة رضي الله عنه. سمرة بن جندب. نعم. ان النبي

صلى الله عليه - 00:25:16

وسلم نهى عن التبتل وطرح عدم الزواج عدم التزوج التبتل عدم التزوج نعم وقرأ قتادة ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا

وذرية نعم قرأ قتادة راوي الحديث ونعم ولقد ارسلنا وارسلنا رسلا من قبلك يعني الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:25:43

وجعلنا لهم ازواجا وذرية فدل على ان الزواج من سن الانبياء الزواج والنكاح من من سن الانبياء عليهم الصلاة والسلام جعلنا لهم

ازواجا وذرية يعني من هذه الزوجات. نعم من باب صفة المرأة التي يستحب خطبتها - 00:26:10

نعم يعني ما المرأة اذا اراد ان يتزوج امرأة فلا بد ان يعرفها ويعرف صفاتها ولا يتزوج بامرأة مجهرة لابد ان يسأل عنها ويعرف من

صفاتها واحلاقها نعم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهايا شديدا - 00:26:37

ويقول كان كان يأمر بالباءة. نعم يعني الزوج. نعم. وينهى عن التبتل نهايا شديدا تبخل عدم الزواج. نعم. ويقول تزوجوا الودود الولود

فاني مكاثر بكم الانبياء يوم القيمة نعم تزوجوا الودود التي تحب زوجها - 00:27:09

تتحبب اليه الولود التي تلد لا يتزوج اللاتي لا يلدن لافة او لعاهة فيهن نعم فاني مكاثر السبب حتى الرسول صلى الله عليه وسلم لانه

يكاثر يوم القيمة بهذه الامة الامم السابقة - 00:27:36

فهذه الامة هي اكثرا الامم ولله الحمد فيها بركة وفيها خير فيها نمو نعم فاني مكاثر بكم الانبياء يوم القيمة وعن عبد

الله ابن عمرو رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكحوا امهات الولاد - 00:28:02

فاني ابا هي بكم يوم القيمة. رواه احمد. او انكحوا. ها انكحوا امهات الولاد؟ عند كذا ما شفت ما شكلت انكحوا مشكلة سكون النون

وفتح الكاف. ينكحوا ها؟ نعم. نعم. انكحوا امهات - 00:28:29

قال فاني ابا هي بكم يوم القيمة ابا هي بكم يعني الامم اكابر بكم الامم يوم القيمة فدل على ان الزواج انه سبب لكثرة هذه الامة

فهذا حتى على الزواج. نعم - 00:28:52

وعن معلم ابن يسار رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اصبت امرأة ذات حسب وجمال. وانها لا

تلد افاتزوجها؟ قال لا ثم اتاه الثانية فنهاه - 00:29:13

ثم اتاه الثالثة فقال تزوجوا الولود فاني مكاثر بكم. رواه ابو داود والنسائي اي نعم تزوجوا الولود التي تتزوج الى زوجها

وتتحبب اليه الولود التي تلد يعني الولود هذه صيغة مبالغة التي تكثر ولادتها - 00:29:34

فدل على الاستحباب اختيار المرأة التي بهذه الصفات نعم وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا جابر

تزوجت بکرا ام ثیبا قال ثیبا - 00:29:59

فقال هلا تزوجت بکرا؟ تللاعها وتللاعك؟ رواه الجماعة نعم وهذا فيه فضل من الانسان يتزوج البكر ولا يتزوج السيد يعني التي

تزوجت من قبله لان الذكر تللاعها وتللاعك واما السيد فلا ليس فيها هذه الصفة - 00:30:20

نعم وعن ابي هريرة رضي على استحباب ملائكة الزوجة لزوجها وملائكة الزوج لزوجته. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربع لاماتها - 00:30:46

ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك. رواه الجماعة الا الترمذى فتح صلى الله عليه وسلم على ذات الدين من

النساء الدين لا يتزوج المرأة لاجل جمالها فقط ولا لاجل ما لها فقط - 00:31:06

ولا لاجل حسبيها انها من بيت رفيع ونسب كبير بل يتزوج المرأة الصالحة الطيبة نعم وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال ان المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها - 00:31:31

فعليك بذات الدين تربت يداك مثل الحديث الذي قبله. وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه يختار المرأة الدين نعم ان المرأة تنكح على

دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك. رواه مسلم والترمذى وصححه. تربت يداه - 00:31:55

اصل دعاء لكن يعني لا يقصد به الدعاء وانما صار يستعمل ولا يقصد به معناه نعم اباب خطبة المجبرة الى ولها والرشيدة الى نفسها

يکي والله تعالى اعلم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:32:17

هذا سائل يقول ام ابراهيم عليه السلام هل عتقت بعد وفاة ابراهيم او بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم صارت ام ولد وام الولد  
تعتق بعد وفاة سيدها. نعم - 00:32:41

فضيلة الشيخ وفقكم الله انا السائل يقول ما نصيحتكم للذين يتتساهلون بالنظر الى الخادمة هذه الايام وانهن كالاماء لا ما يجوز هذا  
حرام فلسنا مثل الامام مملوکات وهذه ليست مملوکة هذه مستأجرة - 00:33:05

هذه مستأجرة للخدمة اليست مملوکة فلا يجوز ان ينظر اليها او ان ويقول هذی مثل المملوک لا نعم الاجنبية. نعم فضيلة الشيخ  
وفقكم الله هذا سائل يقول هل عقد الزواج؟ هل عقد الزواج عقد جائز بين الزوجين؟ او هو عقد لازم - 00:33:33  
عقد لازم العقد الجائز الذي لكل واحد منها فسخه اما اللازم هذا ليس لاحدهما فسخه الا برضاء الآخر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله  
اقول الرسول صلی الله عليه وسلم تزوجوا الودود - 00:34:02

كيف تعرف المرأة انها ولود قبل نكاحها من نسائها تعرف من نسائها نعم يعني قرباتها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الا سائل يقول هل  
يجب اعلان الزواج اي نعم قال صلی الله عليه وسلم اعلنا هذا النكاح واظربوا عليه - 00:34:22  
بالغریال يعني بالدف يجب اعلان النكاح فلا يكون سريا لم يعلم به لانها لان السر يشبه الزنا وقد يتهم بذلك فيعلن هذا النكاح هذا  
مستحب انه يعلن ولا يكون سريا - 00:34:49

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا امرأة تسأل فتقول ان اباها يريد ان يزوجها من رجل لا يصلح فهل يجب عليها طاعته في  
ذلك؟ لا لا يجوز لها ان تتزوجه - 00:35:12

ولا ان تطيع والدها في ذلك. انما الطاعة بالمعروف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا اراد الرجل خطبة امرأة فهل له  
ان ينظر الى صورة المخطوبة عند تعذر رؤيتها مباشرة - 00:35:32

ما يجوز التصوير ولا استعماله هذی وسیلة محرمة انما يجوز من التصوير ما دعت الضرورة اليه وهذی ما هي ظرورة بامكانه ان  
يسأل عنها النساء بامكانه ان يترصد لها وينظر اليها وهي لا تدری - 00:35:54

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل من عضل البنات من هل من عضل البنات؟ ان يمنع او ان يمنع الولي تزويج  
ابنته الصغرى حتى تتزوج الكبرى - 00:36:17

اي نعم هذا من العظم لا يمنع الصغير او يضار بها حتى تتزوج الكبرى بل يزوج من خطبت وزوجها والخاطب كفؤ كفؤ لها يصلح لها  
نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:36:35

هذه امرأة تسأل فتقول انها تزوجت رجل ولم تعلم ان تزوجت رجلا ولم تعلم بانه تارك لدينه وان قليلة تقول ما حكم  
حالها الان هي تدعى هذا ولكن عليها ان تتقدم للمحكمة - 00:36:59

وتقيم عليه دعوة في ما تقول نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز للمرأة ان تزوج نفسها لا لا تزوج المرأة نفسها  
ولا غيرها وانما يزوجها وليها - 00:37:25

فإذا لم يكن لها ولی فولیها السلطان يعني امير البلد او قاضي البلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول هل يجوز للحر ان  
ينکح امة من انتهاية؟ الامة - 00:37:48

ان يتزوج امة الحب لا ينبغي له هذا لا ينبغي الجواز يجوز ولكن لا ينبغي له هذا لان الامة يتبعها اولادها يكونون رقة نعم فضيلة  
الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:38:05

ما شرط الزواج بالكتابية ان تكون عفيفة يضحكون عفيفة عن الزنا تكون عفيفة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل  
يقول نکاح التحليل هو نکاح غير صحيح لكن هل تحل به المرأة؟ لا - 00:38:26

مفتاح منهي عنه وملعون من فعله قيس المستعار يقول صلی الله عليه وسلم لا يجوز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول  
ما معنی قول الرسول صلی الله عليه وسلم؟ لا تنكح الايم حتى تستأمر - 00:38:54

ايه معناه واضح الايم التي سبق لها ان تزوجت سبق لها ان تزوجت هذى لازم تستشار بتزويجها فان قبلت تزوج وان رفظت فلا تزوج وهي ما ترطى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا قال الرجل - 00:39:16

ازوجك ابنتي على ان تزوجني ابنتك. وكان بينهما مهر فهل هذا يعد من نكاح الشغار نعم ما يجوز هذا ولو كان فيه مهر ما يجوز لان هذا فيه اضرار بالنساء - 00:39:41

ولا اختيار لهن تصير امرأة بدل امرأة هذا لا يجوز. نعم فالصغر لا يجوز سواء كان بمهر او بدون مهر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يباح للمخطوبة - 00:39:59

ان هل يباحوا للمخطوبة ان تخرج مع خاطبها الى الاماكن العامة لكي يتعرف. ما صارت امرأة له ما يجوز لها مجرد الخطبة لا تبيح له ذلك نعم اذا عقد عليها وصارت - 00:40:19

امرأة له فلا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يسأل فيقول ما الذي يباح النظر اليه عند خطبة المرأة ما يدعوه الى نكاحها الى وجهها الى كفيها الى شعرها نعم - 00:40:37

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل هناك حد معين لصدق النساء؟ وهل هناك مانع من المغالاة فيه ليس هناك حد اه المهر ولكن ينبغي ان يكون المهر سهلا - 00:40:58

يستطعوا الزوج ولا يغال فيه اهم عمر رضي الله عنه لخلافته بتحديد المهر ثم انه قرأ الاية واتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا وان اردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتم احداهن قنطارا - 00:41:21

فلا تأخذوا منه شيئا فعدل عن ذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما يفعله بعض الناس من الاحتفال عند عقد النكاح وقبل الدخول فهل هذا جائز؟ لا بأس به هذا اعلان للنكاح طيب. نعم - 00:41:46

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بعض من شباب هذا العصر لا يريدون الزواج لوجود مشاكل الكثيرة التي تحصل بين النساء والرجال بعد الزواج. ما النصيحة لهؤلاء النصيحة لهؤلاء ان يحسنوا الظن - 00:42:12

بالله عز وجل وان يقدموا على الزواج ولا يتأخر عنه ما دام فيهم رغبة فيهم شهوة يقدم على الزواج حصنوا انفسهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول في قوله فان خير هذه الامة فان خير هذه الامة اكثرا - 00:42:33

وها نساء هل يقصد بخير هذه الامة النبي صلى الله عليه وسلم مطلق هذا اكثرا نساء ما يقتصر على امرأة واحدة انما الى الاربع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:42:59

اذا شرط وذى المرأة على الخاطب وعلى الزوج ان يحججها فهل هذا الشرط جائز اي نعم هذا يكون من المهر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول والد زوجي هذه امرأة تسأل فتقول والد زوجي السابق زوجها السابق - 00:43:24

والده هل هو محرم لها اي نعم تستمر المحرمية حتى بعد الطلاق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من اتى امرأته في الحيض وجماعها في ذلك فهل عليه كفارة - 00:43:51

عليه التوبة الى الله عز وجل ولا يعود لمثل هذا انه حرام المرأة الحائض حرام فلا يجوز عليه التوبة الى الله والاستغفار ولا يعود لى مثل هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:44:14

ما معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت من ضلع نعم هذا قاله في حجة الوداع عليه الصلاة والسلام في خطبة حجة الوداع بعرفة - 00:44:35

استوصوا بالنساء فانهن خلقن من ضلع يعني منزل ادم عليه السلام وان اعوج شيء في الضلع اعلاه يعني من طبيعتها ان يكون فيها عوج من طبيعة المرأة هذا فاصلب عليها نعم - 00:44:51

فان ذهبت تقييمها كسرتها وكسرتها طلاقها فاصلب عليها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجب العدل بين الزوجات في السفر ام انه يكون بالقرعة؟ ها؟ هل يجب العدل بين الزوجات في السفر؟ ام انه يكون بالقرعة - 00:45:12

بالقرعة نعم فان خرجت لها القرعة سافر بها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الا سائل يقول من يطلب العلم ويعلم الناس هل له ان يبيّن

للطلاب الذين حوله؟ هل له؟ هل ان يبيين للطلاب الذين حوله - 00:45:38

انه قد طلب العلم على يد الشيخ الفلايى والفلانى من المشهورين حتى يأخذ الناس عنه ما يقول ام ان ذلك لكن للاخلاص ما يصلح هذا يمدح نفسه ما يصلح انه ينبح - 00:46:01

نفسه وان اخذ عن فلان وعن فلان. الناس يعرفونه ما يحتاج نعم فضيلة الشيخ وفقكم للطالب للطالب انه يسأل عنه من تتلمذ عليه من المشايخ من اخذ العلم عنه له ذلك يسأل عنه - 00:46:19

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كنت اقرأ القرآن وسلم شخص علي وردت السلام فهل لي ان اكمل الاية من حيث توقفت؟ او اني استأنفها من البداية - 00:46:36

اول شيء ان الذي يقرأ القرآن لا يسلم عليه حتى يفرغ من الاية ثم يسلم عليه ثانيا اذا سلم عليه ويقرأ القرآن يرد عليه واذا بدأ الاية من اولها فهو احسن. نعم - 00:46:57

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اخي مصاب بالصرع شفاه الله؟ فهل يلزم ان وبراء اهل زوجته عند الخطبة ان فيه هذا المرض؟ اي نعم ل肯 الواجب على اهل المخطوبية انهم يسألون عنه ويستقصون عنهم - 00:47:14

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل صحيح ان الزواج سبب للرزق من الله والبركة نعم وكذلك سبب للرزق من الله سبحانه وتعالى والبركة وحصول الاولاد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول هل للمرأة ان تستعمل حبوب منع الحمل -

00:47:38

دون علم زوجها؟ لا طلب الولد حق لهما جميعا فلا يجوز اخذ الدواء الذي يمنع الحمل الا اذا ترى ضياع على ذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:48:08

هل يجوز رفع الصوت على الام او الاب لوجود طول المسافة بينهما ايش؟ هل يجوز رفع الصوت على الام على الام او الاب لوجود طول المسافة بينهما اذا كان ما يسمع من طول المسافة وترفع صوتك لاجل يسمعك فلا بأس بذلك - 00:48:27

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول المرأة التي ترفض التعدد هل في ذلك حرج عليها من ناحية دينها؟ ايش المرأة التي ترفض التعدد هل عليها؟ ترفضه لكن ان قالت انا ما اقبله لان عنده زوجات لا بأس هذا حق لها - 00:48:52

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجب على الزوج ان يستأذن من زوجته عند ارادته للتعدد لا هذا حق له لكن عليه بالعدل فان خفتم الا تعدلوا فواحدة - 00:49:19

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول اذا تعارضت طاعة الام مع طاعة الزوجة فايهما يقدم تقدم ما ندري وش طاعتها في اي شيء بينوا ما هو الشيء اللي - 00:49:41

يسأل عنه ما نقول يتقدم طاعة الزوجة على طول؟ ما ندري. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من خارج هذه البلاد يقول مراحل الدراسة في بلادنا كلها مختلطة واذا وجدت مدارس للاناث فان المعلمين يكونون رجالا. سؤاله ما الواجب علي حيال بناتي؟ هل - 00:50:02

اجعلهن يذاكرن بالمنزل ويدهبن الى الامتحان فقط ام ماذا اصنع بر السنام في المنزل درسهن انت في المنزل يذهبن للامتحان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يجلب لهم مدرسة او يجيب لهن مدرسة بالبيت نعم - 00:50:29

فضيلة الشيخ وفقكم الله انا سائل يقول ابي يصر على فسخ خطبتي من فتاة متدينة وذات خلق فما الواجب علي في ذلك هو لا يمنع لا يمنع ابنا من زواج امرأة - 00:50:50

فيها المواقف الطيبة لانه لا مبرر له في ذلك ليس له ان يمنعه لكن يحاول الابن اقناعه تلطف معه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل اقامة وليمة العرس؟ هي امر واجب - 00:51:10

مستحبة يستحب اقامة وليمة العرس على الزواج لأن هذا فيه اعلانا للنکاح وليمة اعلان للنکاح. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول هل يباح للزوجة - 00:51:33

ان تهب ليلتها لضرتها نعم لا بأس بذلك وهبت سودة رضي الله عنها ليلتها لعائشة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل  
فتقول ما حكم طاعة المرأة لزوجها في عدم الانجاح ورفضه - 00:51:55

لذلك لا يجوز لها ذلك لا توافقه على ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يأثم من ترك الصلاة جماعة في المسجد  
وصلى جماعة في غير المسجد. وهل اجر الجماعة هو خاص في المسجد فقط - 00:52:17

اي نعم ان سمع النداء فلم يأته ولا صلاة له الا من عذر لا يجوز له يسمع النداء ويصلي في بيته اما منفردا واما مع جماعة يذهبون  
للمسجد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:52:40

هذا سائل يقول اذا خشي الانسان على نفسه وعلى دينه فهل يجب عليه النكاح نعم اذا خشي الانسان على نفسه وعلى دينه  
فهل يجب عليه النكاح؟ نعم في هذه الحالة يجب عليهم - 00:53:01

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول ما حكم الزواج بالاخت من الرضاعة لا يجوز يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب  
فكم لا يجوز لك ان تتزوج اختك من النسب - 00:53:21

لا يجوز لك ان تتزوج اختك من الرضاع نعم وهكذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا نشرت المرأة من زوجها فهل  
تجب لها النفقة لا الناشز ليس لها نفقة - 00:53:43

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم ما يسمى بالزواج بنية الطلاق لا يجوز هذا لان فيه غش للمرأة  
المرأة ما دريت ولا درية - 00:54:05

اه وليها هو يسر في نفسه هذا لا يجوز هذا. نعم لو دريت ما تزوجته او دري ولها ما زوجها اياه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا  
سائل اخر يسأل عما يسمى بزواج المسيار. يقول ما الرأي فيه - 00:54:24

لا اصل له وليس هناك زواج مسيار زواج الا زواج دوام ان صلحت له يستمرون وان لم تصلح طلاقها بمحارقها بالمعروف نعم فضيلة  
الشيخ وفقكم الله على شأن بمعروف او تسريح باحسان - 00:54:46

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول قراءة الفاتحة عند عقد النكاح طلبا للبركة. هل هو امر مشروع؟ لا اصل له نعم فضيلة  
الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل الغناء - 00:55:08

والموسيقى جائزة في وليمة العرس لا يجوز الغناء ولا الموسيقى وليمة العرس ولا في غيرها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل  
يقول القسم بين الزوجات هل هو حسب الاتفاق بين الزوج وزوجاته؟ ام ان هناك قسم شرعى واجب - 00:55:29

الاصل قسم شرعى لكن اذا اصطاحوا بينهم اذا اصلاحوا بينهم على قسم فلا بأس لكن الاصل الشرع انه كل امرأة عندها ليلة نعم  
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:55:59

الذى يسب الطقس هل يدخل في حديث يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر وش مثل سب الطقس ها ما ذكر منها ما يسب اه  
الريح ولا يسب اه المطر ولا يسب هذى كلها من - 00:56:18

من اقدار الله عز وجل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا حمل الرجل طفلا في صلاته وكان هذا الطفل عليه يقول  
حفظة اكرمكم الله وفيها نجاسة. هل تبطل صلاته - 00:56:39

اذا تعدد النجاسة اليه فانها تبطل الصلاة لانه اصبح نجس الثوب نجس البدن اما اذا لم تسري النجاسة الى من حمله فلا بأس بذلك.  
اذا كان اه عليه على الطفل - 00:57:02

عليه حائل يمنع تسرب البول يمنع النجاسة فلا بأس بحمله وهو يصلى كان صلى الله عليه وسلم يحمل اماما بنت بنته وهو يصلى  
نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من هولندا - 00:57:21

يقول عندنا رجال ذكروا ان نسبهم يرجع الى ال البيت. ويأمرؤنا بدع كالنظر اليهم تبعدا وتبرا لكونهم من ال البيت حتى لو ثبت  
انهم من اهل البيت ما ما ينظر اليهم تبركا وتبعدا - 00:57:42

هذى بدعة وسيلة من وسائل الشرك غلو ولا يجوز هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ويسأل ايظا هذا من هولندا يقول نحن موظفون

00:58:06 - يهولندا ولا يسمح لنا مدربنا بالخروج لصلاة الجمعة

فالجمعة ليست يوم اجازة والمسجد على بعد على بعد كيلو مترات فلا نسمع النداء. سؤال هل نأثم اذا اذا تركنا الحضور الى الجمعة اي نعم الجمعة واجبة فرض عين اللي يمنعكم لا تشتبهون عنده روحوا الغيره - 00:58:26

نعم اطلبوا العمل عند غيره نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل اعتمرت عن والدي الذي توفاه الله؟ وهو لم يحج حجة الاسلام لانه ليس لديه مال ليس لديه مال - 00:58:45

اجعل هون ثم اعتمرت الحج يلزم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم تخروا لنطفكم يقول ما المراد بهذا الحديث المروي عن النبي؟ عليه الصلاة والسلام. هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم اختاروا لمطفهم فان العرق دساس - 00:59:07

هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم ما يسمى بخاتم الخطوبة او دبلة الخطوبة؟ لا اصل له هذا فيه عقيدة يعتقد انه - 00:59:35

يعقد المحبة بينهما والتواافق هذا لا يجوز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا امر الاب ابنه ان يطلق زوجته فهل يلزمه طاعته لا احزموا طاعتكم الا ان كانت غير صالحة - 00:59:52

واما اذا كانت صالحة فلا يلزمها ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الا سائل يقول ما هو مشهور عند بعض العوام من انه يجوز للزوج او للعربيس ان يختلف عن صلاة الجمعة وصلاة الجمعة بسبب زواجه ثلاثة ايام - 01:00:13

فهل هذا له اصل ذكر الفقهاء شيئاً من ذلك لكن لا دليل عليه فيما اعلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا عقد الرجل على المرأة فهل يجوز له ان يدخل بها - 01:00:37

قبل وليمة العرس يجوز الجواز لكنني اخشى يحدث يعني ساقق بينهم فيتجنبه هذا يصبر لما يدخل على على امرأتي احسن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما يسمى ببطاقات التوفير - 01:00:58

التي تدفعها بعض الاسواق الكبيرة ما حكم التعامل بها؟ ايش ما يسمى ببطاقات التوفير التي يقول تمنحها بعض الاسواق الكبيرة ما حكم التعامل بها؟ والله ما اعرفها ما ادري عنه - 01:01:22

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسؤال فتقول ان زوجها يشاهد الافلام الخليعة وقد نصحته في ذلك مرارا. ما النصيحة في هذا الامر بالنسبة لها النصيحة اذا لم يمتثل واستمر - 01:01:40

على هذا الشيء تطلب الفرق تتقدم الى المحكمة وتطلب الفراق منه والقاضي ينظر فيه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول جلسة الاستراحة التي في الصلاة هل هي مسنونة لكل احد - 01:02:03

هذا محل اختلاف بين العلماء. الرسول فعلها لما كبر صلى الله عليه وسلم لكن هل فعلها لاجل الحاجة لما ثقل صلى الله عليه وسلم او فعلها تشرعا فيها خلاف على القولين - 01:02:25

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل صحيح انه من الشرع انه يستحب للرجل ان يخطب لابنته هم هل صحيح انه في الشرع يستحب للرجل ان يخطب لابنته - 01:02:43

طيب هذا اذا اختار لها زوجا صالحا هذا مستحب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كانت الزوجة غير ملتزمة بالصلاوة ولا بصيام رمضان فهل تطلقوا بذلك ما تطرق بذلك لكن هو يطلقها ما يمسكها. هذى متساهلة في دينها وتأثير على اولاده وعلى - 01:03:03

لا يمسكها وهي في هذه الحالة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا سافر الرجل عن زوجته امدة طويلة لطلب الرزق فهل لها الحق في ان تطلب الطلاق - 01:03:33

لا اذا كان له عذر في سفره ليس لها الحق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول تسمية المولود هل هو حق للزوج ام حق للزوجة لهما جميعاً يتفاهمون على ذاك احسن - 01:03:52

والاحقية للوالد والمولود. نعم لكن يتفاهمون احسن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا خطب الرجل فتاة فهل له ان يحادثها بالهاتف ويتكلم معها مارا لاجل معرفتها ومعرفة ما عندها - [01:04:13](#)

لا بأس بذلك في الهاتف لا بأس بذلك لكن لا يكلمها بغير هذا الشأن لا يمازحها ولا يكلمها بكلام آآ يعني فيه اثارة لا قدر السؤال قدر الحاجة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:04:39](#)

هذا سائل يقول بقول الرسول صلى الله عليه وسلم فاظفر بذات الدين هل معنى ذلك ذات الدين الكاملة في كل شيء المتمسكة بدينها الكمال صعب الكمال لله سبحانه وتعالى لكن المتمسكة بدينها هذا المطلوب نعم - [01:05:02](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول اذا منع الزوج زوجته من العمل فهل يجب عليها طاعته في ذلك اي نعم ما تشغله الا باذنه ولا تتتوظف الا باذنه - [01:05:27](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول فرأيت المرأة المخطوبة وهي منتبة ورفضت ان تزيل ما على وجهها. فهل هذا الفعل امر شرعي اذا كان القصد من هذا النظر فيها وتفحصها فهذا ليس شرعا يعني وضع النقاب على وجهه - [01:05:47](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول ان رزقت بمولود ذكر. ها؟ هذه امرأة تسأل فتقول انها نذرت ان رزقت بمولود ذكر انها تذهب الى قبر العباس كل عام وتزوره - [01:06:17](#)

تقول وقد رزقت بما الواجب عليها؟ لا يجوز لها الذهاب للقبر لا العباس ولا غيره تحمد الله على هذا الولد وتشكر الله تحسن تربيته ولا تذهب الى القبور. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:06:39](#)

هذا سائل يقول هل صحيح ان التعدد يكون محرما في بعض الاحيان ما يعلم هذا من التعدد يكون محرم بل التعدد منه اذا اباحه الله سبحانه وتعالى انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع - [01:06:57](#)

من يبغي يجي يحد من هذا الله اباحه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما يسمى بتنظيم النسل وهو ان الزوج وزوجته وزوجته يتلقان على عدم الحمل لمدة معينة. هل هذا امر جائز؟ اذا كان هذا - [01:07:19](#)

له سبب وهو ان لان الحمل المتكرر عليها يظهرها سبب صحي فلا بأس - [01:07:42](#)